



المجلة السياسية والدولية

اسم المقال: الحكم الصالح التضاد بين الفكر المثالي والواقع الفاسد، العراق أنموذجاً

اسم الكاتب: أ.م.د. حميد فاضل حسن

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/2232>

تاريخ الاسترداد: 2026/06/05 09:46 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.



الحكم الصالح التضاد بين الفكر المثالي والواقع الفاسد، العراق أنموذجاً

أ.م. د. حميد
فاضل حسن*

المقدمة

شغلت فكرة الحكم الصالح الفكر السياسي طويلاً، فاندفع ابرز مفكره وفلاسفته واشهر تياراته واتجاهاته للبحث عن السبل الكفيلة للوصول والاهتداء الى الحكم الصالح، فكانت جمهورية افلاطون ومدينه الفارابي الفاضلة ويوتوبيا توماس مور امثلة على ذلك. وتتطلع دول العالم اليوم بوحى من جهود المنظمات والمؤسسات المالية والاقتصادية الدولية والمفكرين والباحثين الى وضع السبل والآليات للوصول الى الحكم الصالح، بما يتضمنه من ادوات ومؤسسات قادرة على الانتقال بالدول ولاسيما حديثة النشأة والمتخلفة من واقع التخلف والتراجع الى ميادين التطور والتقدم. ولا تبدو هذه المهمة يسيرة بالمرّة، اذ تجابه بمجموعة من المعوقات والمشاكل التي تحاول الحيلولة دون الوصول الى ذلك، وتقف في مقدمتها ظاهرة الفساد الذي تختزن امكانيات بوسعها تحويل حلم الوصول الى الحكم الصالح الذي يراود الشعوب المقهورة الى كابوس. ولهذا اصبح العالم في ميادينه الفكرية والمؤسسية ميدان للصراع بين محاولات الوصول الى الحكم الصالح وواقع الفساد المستشري في العديد من المجالات والدول، ومن هذه الدول العراق، الذي يعاني ازمة حقيقة على صعيد ارتفاع معدلات الفساد وطغيانها على مجمل نشاط الدولة والانسان فيه، على الرغم من اصطبغ النظام السياسي الذي تشكل بعد العام ٢٠٠٣ بكل الوان وصور الديمقراطية التي عرفتها الدول التي ترسخت فيها منذ قرون عديدة.

يعد هذا البحث هي محاولة لتسليط الضوء على التناقض الفكري والصراع على مستوى الآليات بين محاولات الوصول الى حكم صالح وبين اليات الفساد التي تحاول التشبث بواقع وجودها

وهيمنتها ، وتم اختبار العراق أمودجاً، كون اليات العمل السياسي تعكس صورة شاذة للتعايش بين نظام ديمقراطي كاسس دستورية وآليات قانونية وواقع سياسي فاسد .

أولاً: الحكم الصالح تعريفه وقياسه:- برز في السنوات الاخيرة اهتمام غير مسبوق بالحكم الصالح فتعددت الدراسات والبحوث على مستوى المنظمات الدولية وكذلك على مستوى الافراد، وتنوع تركيز هذه الدراسات والبحوث واختلف فالبعض اهتم بالمفهوم وحاول تأصيله وتعريفه، وذهبت بحوث اخر للبحث عن معايير ووسائل لقياسه... الخ

١: تعريف الحكم الصالح: يمكن القول ان مسألة التعريف كانت محور اهتمام المؤسسات والمنظمات الدولية الاقتصادية والمالية اولا ثم جاءت بعد ذلك التعريفات التي قدمها مفكرين وباحثين، ويعود السبب وراء ذلك الى ان هذه المنظمات والمؤسسات كانت السبابة لطرح مصطلح الحكم الصالح، وايضا في تقديم الدراسات والتقارير بشأنه، ثم جاء بعد ذلك الدور على المفكرين والباحثين ليقدموا افكارهم وتصوراتهم بشأنه. وقبل الشروع بمهمة التعريف لا بد ملاحظة مهمة وضرورية وهي ان المصطلح (Good Governance) عندما انتقل الى اللغة العربية كانت له ترجمات عديدة مثل (الحكم الصالح، الحكم الرشيد، الحوكمة، الحكم الراشد، الحكم الجيد، الإدارة الرشيدة، الادارة الصالحة... الخ) وهي ترجمات مختلفة لمعنى واحد. ان اختيارنا لمصطلح الحكم الصالح دون المصطلحات الاخرى عنوانا لهذه الدراسة لا يأت من باب افتراضنا انه الترجمة الحرفية الصحيحة، فهذا امر يقرره من اختص باللغات وعلومها، ولكننا وجدنا اقرب المفاهيم الى غاية الدراسة التي تبحث في الحكم الافضل وضده النوعي الفساد، وهو ما تؤكد معاجم اللغة العربية، ففيها يبدو الفساد النقيض للصالح، فالإصلاح والصالح مصدر(صالح) الشيء يصلح صلاحا يقال فيه(صالح) بفتح الصاد والالف صلوحا من باب فقد، وصلح بفتح الصاد وضم الالف لغة خلاف فسد، فصلح واصلح اتى بالصالح وهو الخير والصواب ويقال في الامر مصلحة اي خير، واصلحت بين القوم: وفقت والاستصلاح نقيض الاستفساد، وقال الجرجاني(الصالح الخالص من كل فساد)^(١) فهذه الدراسة تبحث في اليات الوصول الى الحكم الصالح، ومن الطبيعي ان محاربه الفساد هو على راس تلك الاليات. ولهذا كان مفهوم الحكم الصالح هو الانسب من بين العناوين الاخرى لهذه الدراسة.

أ- تعريف الحكم الصالح في اطار المؤسسات والمنظمات الدولية: على الرغم من الاتفاق على ان الحكم الصالح يعد شرطا ضروريا ولازما لبلوغ مجتمع ودولة الرفاهية والتقدم والتطور

(١) همام حمودي ، الاصلاح والتغير، ط١ ، مطبعة الرائد، بغداد ، ٢٠٠٩ ، ص٧ .

الاجتماعي والثقافي... الى ان الاتفاق على مفهومه وتحديد المقاييس المحددة له لم يتم التوصل اليها، ولذلك بقيت مسألة تعريف الحكم الصالح مرتبطة بالمؤسسات والمنظمات الدولية الاقتصادية والمالية، وعلى اساس ذلك ظهر مفهوم الحكم الصالح لأول مرة في منشورات البنك الدولي ضمن الشروط الجديدة التي وضعت لمساعدة الدول النامية عبر المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد والبنك الدولي) اللتين اعتمدتا على دراسات تشير الى ان ضعف الحكم مسؤول عن تجذر الفقر وتأخير التنمية، فالحكم غير القادر على ادارة شؤون البلاد بطريقة كفؤة ونزيهة انما يساهم بمهدر الطاقات والموارد والفرص، ويقود البلاد نحو التخلف بدلا من قيادتها نحو التنمية^(٢).

ولهذا فالحكم الصالح وفق البنك الدولي يتضمن (اسلوب ممارسة القوة في ادارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة من اجل التنمية)^(٣)، ويقترّب من هذا، التعريف الذي وضعته منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي في ١٩٩٥ للحكم الصالح بانه (استخدام السلطة السياسية وممارسة السيطرة على المجتمع في ادارة الموارد ولتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية)^(٤) وقد سعت المؤسسات والمنظمات الدولية الى التوسع في المفهوم ليشمل بنطاقه مجالات متعددة، فعرف برنامج الامم المتحدة الانمائي الحكم الصالح على انه (ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والادارية بإدارة شؤون الدولة على المستويات كافة، ويشمل الليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية، ويوفون بالتزاماتهم، ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم)^(٥) وبنفس الاتجاه عرف البنك الدولي الحكم الصالح على انه يعبر عن (التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من اجل الصالح العام بما يشمل عملية اختيار القائمين على السلطة ورصدهم واستبدالهم، وقدرة الحكومات على ادارة الموارد وتنفيذ السياسات السليمة بفاعلية، واحترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها)^(٦).

(٢) نادين الفرنجي، مثلث النهضة والتنمية والتربية والحكم الصالح، ط١، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ٢٠١٢، ص٦٢.

(٣) الاخضر عزي وغالم جلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد (اسقاط على التجربة الجزائرية)، مجلة علوم انسانية العدد ٢١٥، ٢٠٠٥، ص٤

(٤) زايري بلقاسم، تحسين اداة الحكم ومحاربة الفساد شرطا للتنمية المستدامة في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٥٨، ٢٠٠٨، ص٥٢.

(٥) المصدر نفسه، ص٥٣

(٦) محمد محمود العجلوني، اثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الاسلامي، إسطنبول، ٢٠١٣، ص٤.

والي جانب ذلك كان مفهوم الحكم الصالح جزءا من مبادرات ومشاريع دولية، ومنها المبادرة الامريكية لتشييد الشرق الاوسط الكبير إذ(تعزيز حقوق الانسان والديمقراطية وحوار المجتمع المدني والاصلاح الاقتصادي باسم الامن الاقليمي ومكافحه الارهاب) ان تحقيق ذلك يتم من خلال الشراكة من اجل التقدم والمستقبل المشترك مع اقليم الشرق الاوسط وشمال افريقيا الموسع، والتي تم تبنيتها من قبل مجموعه الدول الصناعية الثمانية في حزيران ٢٠٠٤، وقد ترافق مع هذه المبادرة الامريكية مبادرة الاتحاد الاوربي في اطار سياسة الجوار الاوربية التي انطلقت ضمن مسار برشلونه ١٩٩٥، وهي تهدف الى الترويج لحلقة من البلدان ذات الحكم الصالح على حدود المتوسط، من خلال توطيد العلاقات الوثيقة التعاونية، وتتركز اهتمامات الاتحاد الاوربي الالوية على الحكم الصالح والديمقراطية وحكم القانون وحقوق الانسان واحترام حقوق الاقليات والمساواة بين الجنسين والتعاون في منع اتشار الأسلحة ومكافحة الارهاب وتفادي الصراعات وحلها والتنمية الاقتصادية^(٧) ان مفهوم الحكم الصالح بهذا المعنى قد تحول الى نوع من الشرط السياسي في العلاقات الدولية خصوصا بين (الشمال) الغني والمتطور (والجنوب) الفقير والساعي الى النمو، فالدول المانحة والمنظمات الدولية المالية تمتنع عن تقديم المساعدات المالية الى الجنوب ما لم تمثل لسياسات التثبيت والتصحيح الهيكلي وتخريب الاقتصاد والتي قد لا تتناسب في كثير من الاحيان مع مصالح دول الجنوب وتتناقض مع متطلبات تحقيق التنمية فيها، كما ان بعض الجهات المانحة تشترط ان تكون هناك انتخابات نزيهة للتأكد من حسن تنفيذ الحكومة^(٨) مثلا يتضمن اتفاق الشراكة ما بين دول الاتحاد الاوربي ودول افريقيا الكاريبي والباسفيك التزام صريح بتبني مبادئ التسيير الجيد للشؤون العمومية ومراقبتها، والتي نفسه ينطبق على اتفاقيات الشراكة بين الاتحاد الاوربي والدول المتوسطة المعنية بمسار برشلونه التي دعت الى تبني نظام الحكم الصالح^(٩)

ب. تعريف الحكم الصالح لدى الباحثين والمختصين: قدم العديد من الباحثين والدارسين تعريفات للحكم الصالح حاولت ان تقف على مفهوم محدد له، بيد ان الملاحظ على هذه المحاولات انها لم تنجح في صياغة تعريف ينحو منحى مستقل عن التعريفات التي قدمتها المؤسسات والمنظمات

(٧) ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط٢، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠١١، ص

٢٧٦.

(٨) نادين الفرنجي، مصدر سبق ذكره، ص٧٥.

(٩) زايري بلقاسم، مصدر سبق ذكره، ص٥٥.

الدولية على النحو الذي تقدم، ولهذا جاءت هذه التعريفات متشابهة في معناها العام وان اختلفت في بعض الجمل والتراكيب اللفظية.

يعرف نادر فرجاني الحكم الصالح على انه (سقف من المؤسسات المجتمعية المعبرة عن الناس تعبيراً سلمياً، وترتبط بينها شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة في النهاية بواسطة الناس، وتستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس)^(١٠) وبمعنى قريب يقدم الباحثان الاخضر عزي وغانم جلطي تعريفهما للحكم الصالح بانه (مجموع مختلف الطرق او الاساليب التي يقوم بها الافراد والمؤسسات العموميين والخواص بتسيير اعمالهم المشتركة بطريقة مستمرة يطبعها التعاون والمصالحة والتوفيق بين المصالح المختلفة وتلك المتنازع حولها، كما يدرج هذا الحكم تدرج المؤسسات الرسمية والأنظمة المزودة بالصلاحيات التنفيذية والترتيبات والتقديرية الرسمية التي على اساسها تكون الشعوب والمؤسسات قد وقعت بصيغة وثاقية لخدمة مصالحها العامة لخدمة للمجتمع)^(١١) وبصورة اوسع يعرف حسن كريم الحكم الصالح على انه (اعطاء حكم قيمي على ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون المجتمع باتجاه تطوري وتنموي وتقدمي، اي ان الحكم الصالح هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وكوادر ادارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، ويتقدم المواطنين وتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم)^(١٢) اما غادة موسى فتعرف الحكم الصالح بانه (ممارسة القوة في مجموعة متنوعة في محيط وبيئة المؤسسات بهدف التوجيه والسيطرة وتحديد وتنظيم الانشطة بما يخدم المواطنين)^(١٣) ويعرف عماد الشيخ الحكم الصالح بانه (عنصر من عناصر قوة الدولة اذا ما تزامن مع الشفافية والمساءلة، كونه يوفر بيئة حسنة لارتقاء المجتمع، وتحقيق الكثير من المميزات التي منها "الشرعية" و"حرية انشاء الروابط والجمعيات" و"المشاركة في الحياة العامة وحرية التعبير" و"وجود هيكل قانونية وتشريعية ثابتة وعادلة" و"اعتماد المحاسبة والوضوح في عمل الادارات" و"توفير المعلومة الصحيحة" و"فاعلية ادارة القطاع العام" فضلاً عن التعاون المثمر بين الحكومة ومنظمات المجتمع

(١٠) نادر فرجاني، الحكم الصالح: رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٥٦، ٢٠٠٠، ص ٦-٤.

(١١) الاخضر عزي وغانم جلطي، مصدر سبق ذكره، ص ١٤.

(١٢) حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٩، ٢٠٠٤، ص ٤١.

(١٣) نقلا عن: عماد الشيخ داود، في: اسماعيل الشطي واخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، ط ٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٦، ص ١٦٩.

المدني^(٤) وبالمعنى نفسه يلخص بسام عبد الله البسام الحكم الصالح بأنه (عملية تكاملية لإدارة شؤون الدولة يشترك فيها الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني من منظمات وافراد، مع الاخذ في الاعتبار اختلاف المهام بكل جهة، فكما ان كل الجهات تشارك في رسم سياسة الدولة وادارة شؤونها والرقابة والمحاسبة في ظل الحكم الصالح، فإن للحكومة دور اضافي يتمثل بأداء دور مهم في التنسيق بين مختلف الجهات فضلاً عن دورها التنفيذي في تنفيذ الاحكام القضائية، لذلك فان الحكم الصالح يساهم في فعالية البرامج المقدمة للناس عن طريق مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات)^(٥) وكخلاصة للتعريف اعلاه سواء المقدمة في اطار المنظمات والمؤسسات الدولية أم في اطار الدراسات والبحوث يقدم زايري بلقاسم مجموعة من المعايير او الخصائص المعبرة عن معنى الحكم الصالح اهمها^(٦)..

- إن ادارة الحكم تمارس تأثيراً قويا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية اما بالإيجاب واما بالسلب، وبهذا المعنى يكون الحكم الصالح مرادفا للإدارة السليمة في المجالات كلها اي الاطر القانونية السليمة والتطبيق الفوري والفعال للقانون ووجود قوانين استثمار واضحة ووضع انظمة محاسبية ملائمة لمراقبة السياسات المالية وتنفيذها.

- يعد الحكم الصالح عنصرا اساسيا للسياسات والاصلاحات الموجهة لمحاربة الفقر وتقليصه، وتحقيق الديمقراطية، وللأمن والسلام العالميين. وفي هذا الاتجاه يكون منح الاولوية لدعم الامكانيات المؤسساتية عاملا حاسما لتحقيق هذه الاهداف، فقد بينت الابحاث الاساسية في هذا الجانب انه حتى لو حاولت دولة ما وضع حيز التطبيق لإجراءات اقتصادية من اجل تشجيع النمو لمصلحة الفقراء، واطلاق برامج تستهدف الفقر، فأن وجود مؤسسات ضعيفة او سلبية يلغي النتائج الجيدة المتوقعة لهذه البرامج. ومن جانب اخر هناك علاقة وثيقة بين الحكم الصالح والتنمية وتعزيز قيم الديمقراطية، كل نظام ديمقراطي لا بد ان يتشابه مع موضوع الحكم الصالح، وخصوصا في مسألة المساواة والمساءلة والشفافية.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٦٥ .

(٥) بسام عبد الله البسام ، الحوكمة الرشيدة: دراسة حالة العربية السعودية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان ٦٧-٦٨، بيروت_مصر، ٢٠١٤، ص ١٧٩.

(٦) زايري بلقاسم، مصدر سبق ذكره، ص ٥٥-٥٦.

- الحكم الصالح هو اولا، وقبل كل شيء، مشكلة وطنية، ففي العديد من الدول، ساهمت السياسات الوطنية غير الملائمة في توسيع الفروق بين الفقراء والاغنياء، وعلما لرغم ان العديد من المحاولات والمبادرات الدولية المتعددة الاطراف ولاسيما في اطار الامم المتحدة حاولت جاهدة معالجة العجز العالمي في مجال الحكم الصالح، الا انها لم تستطع تحقيق كل اهدافها، لان مسؤولية النجاح تتوقف بنسبة عالية على توافر البعد الوطني.

-ان تعزيز الحكم الصالح ومحاربة الفساد عنصران متكاملان، فالرشوة تمس مصداقية الحكومة وبشرعية الديمقراطية، وتعرض الحكم الصالح للخطر، وتعمل في اثناء عملية الانتخابات العامة او المحلية، او على مستوى البرلمان، على تخفيض المسؤولية والتمثيلية. كما انها على مستوى الجهاز القضائي تنافي دولة القانون. اما على مستوى القطاع العمومي فأنها تؤدي الى توزيع غير عادل للخدمات الاجتماعية.

٢- قياس الحكم الصالح:

إن وجود مقاييس للحكم الصالح هو مطلب الحكومات والمنظمات الدولية معا، فالحكومات تستخدم مقاييس الحكم الصالح لتقييم اداء الحكومة وتحديد اماكن الخلل التي تحتاج الى تطوير، فضلا عن انها تساعد الجهات التشريعية ومتخذيالقرارات في اصدار تشريعات واتخاذ قرارات ذات جودة عالية. بعبارة موجزة ان لمؤشرات قياس الحكم الصالح اهمية كبيرة في التأثير في المخرجات السياسية والاقتصادية وجودة الحكم للدول. وفي المقابل، فان المنظمات الدولية تستفيد من تلك المقاييس في تحديد نوع المساعدات اللازمة وحجمها لكل دولة. (١٧)

ان مقاييس الحكم الصالح تتعدد وتتنوع على نحو كبير جدا، فحسب معهد البنك الدولي هناك اكثر من (١٤٠) مقياس للحكم الصالح في عام ٢٠٠٦. وهذا امر برأي احد الباحثين (حسن لان محاولة تعميم اسس الحكم الصالح عبر استخدام معايير موحد قد تحمل بعض التعسف الذي ينتج عن عدم احترام الخصوصيات الثقافية، والفوارق في مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بين المجتمعات والدول. لذلك يجب ان تكيف معايير الحكم الصالح مع حالة البلد او المناطق على الاقل، إذ قد تختلف الاولويات حسب تاريخ وتراث وثقافة ومستوى تطور هذه البلدان، وهذا التكيف للمؤشرات والمعايير ضروري للانتقال من مرحلة المفهوم النظري الى ابتكار الليات العملية التطبيقية التي تسمح تدريجيا بتطوير الادارة والحكم، وترفع من مستويات المحاسبة والمسائلة

(١٧) بسام عبد الله البسام، مصدر سبق ذكره، ص ١٨٠.

والشفافية^(١٨). وينظر هذا الباحث يمكن مقارنة الموضوع من زاوية اخرى، من خلال التعرف على خصائص الحكم السيء او غير الصالح، من اجل المعرفة العلمية لعملية الانتقال الى مرحلة الحكم الصالح، وتبدو محاولة تعميم اسس الحكم غير الصالح او السيء اقل تعسفا إذ يمكن التعرف على هذه الخصائص ومحاربتها إذ تشمل:^(١٩)

- الحكم الذي يفشل في الفصل الواضح والصريح بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة، وبين المال العام والخاص، وينحو بشكل دائم الى استخدام الموارد العامة او استغلالها لصالح مصلحته الخاصة.

- الحكم الذي ينقصه الاطار القانوني، ولا يطبق مفهوم حكم القانون، بإذ تطبق القوانين تعسفيا، ويعفي المسؤولين انفسهم من تطبيق القانون.

- الحكم الذي لديه عدد كثير من المعوقات القانونية والاجرائية امام الاستثمار الانتاجي بما يدفع نحو انشطة الربح الربعية والمضاربات.

- الحكم الذي يتميز بوجود اولويات تتعارض مع التنمية وتدفع نحو الهدر في الموارد المتاحة وسوء استخدامها.

- الحكم الذي يتميز بوجود قاعدة ضيقة او مغلقة وغير شفافة للمعلومات، ولعمليات صنع القرار بشكل عام وعمليات وضع السياسات العامة بشكل خاص.

- الحكم الذي يتميز بوجود الفساد وانتشار آلياته وثقافته بما في ذلك القيم التي تتسامح مع الفساد.

- اخيرا الحكم الذي يتميز باهتزاز شرعية الحكم وضعف ثقة المواطنين به، مما قد يدفع الى انتشار القمع ومصادرة الحريات وانتهاك حقوق الانسان وسيادة التسلط.

اما بالنسبة للمنظمات الدولية، فقد اختلفت ايضا طرق قياس الحكم الصالح، تبعا لاختلاف نظرتها، فبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ركز على المعايير السياسية، والبنك الدولي يركز على المعايير الاقتصادية، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تركز على المعايير الإدارية. وعلى الرغم من هذا التعدد والتنوع الكبير الا ان هذه المؤشرات تختلف من ناحية جودة المقياس ودقته وشموليته، وهناك ايضا مؤشرات لها قبول اكبر واستخدام اكثر ومصداقية اعلى من بقية المؤشرات من قبل المستخدمين. ومن بين العديد من المنظمات الدولية التي وضعت مقاييس للحكم الصالح تبرز معايير البنك الدولي باعتبارها اكثر مقاييس الحكم الصالح شمولية ومصداقية ودقة في قياس جودة الحكم مقارنة ببقية المؤشرات المتاحة،

(١٨) حسن كريم، مصدر سبق ذكره، ص ٤٥ .

(١٩) المصدر نفسه، ص ٤٥ - ٤٦ .

الذي حدد طرق قياس ستة (Worldwide Governance Index) وهي معايير للحكم الصالح على والتي تُعتبر مبادئ الحكم الصالح على مستوى العالم، وعلى النحو الآتي^(٢٠):

١. المشاركة والمساءلة (Voice and Accountability): وتعني مشاركة جميع افراد المجتمع في اتخاذ القرار وذلك من خلال قنوات مؤسسية، تمكن المجتمع من التعبير عن رأيه في صنع القرار، والتي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الاساسية لحقوق الانسان، وان يكون جميع المسؤولين ومتخذي القرار في الدولة خاضعين لمبدأ المحاسبة امام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء.

(2) الاستقرار السياسي وغياب العنف (Political Stability and Absence of Violence) وتعني استقرار النظام السياسي وقبول جميع اطراف الدولة به، بما في ذلك المعارضين لسياسات الحكومة كما يتضمن هذا المعيار حجم العنف المعبر عن عدم الرضا السياسي من بعض الاطراف سواء من الموالين للحكومة او المعارضين لها .

(3) فعالية الحكومة : (Government Effectiveness) اي فعالية ادارة مؤسسات الدولة، ومدى كفاءتها في توظيف الموارد الوطنية بطريقة سليمة وواضحة تخدم المجتمع، وقدرة الدولة على العمل في خدمة الصالح العام، وتتضمن ادارة الاموال العامة والقدرة على ادارة الموارد وتنفيذ السياسات بفاعلية.

(4) جودة التشريع: (Regulatory Quality) وتتضمن منظومة التشريعات القانونية التي تحدد من خلالها علاقة الدولة بالمجتمع، وتتضمن سلامة حقوق الافراد مهما كانت الواهم وتوجهاتهم وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، وتطبيق القوانين المشرعة بما يضمن ارساء قواعد العدالة بين افراد المجتمع، وهذا يشمل وجود قوانين وأنظمة وتشريعات ولوائح متداولة ومتعارف عليها شفافة.

(5) سلطة القانون : (Rule of Law) يعني ان الجميع، حكاما ومسؤولين ومواطنين، يخضعون للقانون ولا شيء يسمو عليه، وهناك اطر قانونية واليات النزاع القانوني، وضمان حق التقاضي، واستقلال القضاء، وان تطبق الاحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين افراد المجتمع في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وان تكون هذه القوانين متفقة مع معايير حقوق الانسان وتكون ضمانة لها ولحريات الانسان، ويجب ان تكون كافة الاطراف واثقة من احترام هذه القواعد ومن تطبيقها.

(٢٠) محمد محمود العجلوني، مصدر سبق ذكره، ص ٦.

(6) مراقبة الفساد ومحاربتة : (Control of Corruption) وتعني عدم التردد في كشف حالات الفساد في الدولة وتحويلها للقضاء وكشف الفاسدين محاسبتهم.

ويرى احد الباحثين ان الاسباب وراء تفضيل مقياس البنك الدولي على غيرها من مقياس المنظمات الدولية الاخرى يعود الى: (٢١)

-مقارنة بالمقاييس الاخرى والتي تتكون من مقياس واحد او اكثر بقليل، تحتوي مؤشرات البنك الدولي على ستة مؤشرات، وكل مؤشر يركز على قياس موضوع من مواضيع الحكم الصالح.
-تم بناء كل مؤشر من مؤشرات البنك الدولي للحكم الصالح باستخدام ٣١ مصدرا للبيانات، و ٤٤١ متغيرا، الامر الذي يضمن مزيدا من الشمولية على المؤشرات ، فضلا عن ان المؤشرات تغطي ٢١٣ دولة واقليمًا، الامر الذي يجعل هذه المؤشرات المقياس الوحيد المتاح الذي يشمل كل الدول والاقاليم الاعضاء في الامم المتحدة.

-ان المصادقية والدقة اللتين تتميز بهما مؤشرات البنك الدولي مقارنة ببقية مؤشرات الحكم الصالح جعل منها تستخدم كمقياس لجودة الحكم، الذي يعتمد عليه في رسم السياسات واتخاذ القرارات من قبل المنظمات الدولية والحكومات.

وختامًا، تبقى هذه المعايير (الموجودة والمفترضة) ضرورية لأجل تقييم اي نظام سياسي والحكم على ادائه: هل هو منسجم مع متطلبات التنمية بكل ابعادها بما فيها محاربة الفساد، ام انه عاجز عن القيام بالأدوار المتوقعة منه؟

ثانيا- الفساد الضد النوعي للحكم الصالح: اصطدمت الجهود العلمية الكبيرة الرامية للاهتمام الى سبل الحكم الصالح ببروز ظاهرة مضادة انتشرت على نحو سريع وخطير الا وهي ظاهرة الفساد، الذي اصبح في الآونة الاخيرة ظاهرة عالمية واسعة النطاق، اذ تعاني الكثير من دول العالم من هذه الظاهرة ومن الآثار الخطيرة المترتبة على انتشارها على الانسان والمجتمع. ولهذا السبب احتلت ظاهرة الفساد اهمية خاصة في الكتابات والدراسات العلمية سواء على نطاق المنظمات الدولية او على مستوى الباحثين والمتخصصين. وظهرت العديد من الدراسات التي حاولت تسليط الضوء على هذه الظاهرة الخطيرة من زاوية البحث عن تعريف محدد لها، ومعرفة الانواع والاثار والاضرار المترتبة على شيوعها وانتشارها، وايضا البحث عن حلول ومعالجات.

(٢١) بسام عبد الله البسام ، مصدر سبق ذكره، ص ١٨٢ .

ان هذا الاهتمام العالمي مرتبط بشكل اساس بادراك الاخطار السلبية المترتبة على انتشار الفساد وذيوعه، وهي اثار تركزت بشكل اساس على عمليات التنمية والتحضّر في الكثير من الدول ولا سيما في منطقتنا العربية. ان التخلف والتأخر عن اللحاق بركب الدول المتطورة الذي تعاني منه الدول العربية وفي مقدمتها العراق هو نتيجة طبيعية لارتفاع معدلات الفساد واتساع نطاقه في اغلب مفاصل الحياة.

١-تعريف الفساد: ان معرفة الظاهرة-اي ظاهرة- موضع البحث هو بداية النجاح للوصول الى قراءة صحيحة لها، على مستوى ادراك المضامين الحقيقية لها، وعلى مستوى وضع اليات وادوات التطور لها اذا كانت ايجابية، او وضع الحلول والمعالجات اذا كانت سلبية تعاني من ازمتات ومشاكل. واذ ان الفساد ظاهرة سلبية تؤثر على حياة الشعوب والدول وجدنا اهمية للوقوف على معنى ومبنى هذه الظاهرة:

أ-تعريف الفساد لغويًا: اهتمت اللغات المختلفة بالبحث عن الاصل اللغوي لمفهوم الفساد، فاللغة العربية وجدت على لسان ابن منظور ان (الفساد نقيض الصلاح...وتفاسد القوم: تدايروا وقطعوا الارحام...واستفسد السلطان قائده اذا اساء اليه حتى استعصى عليه، والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح) (٢٢) اما في قاموس المنجد فان (فسد: فسد-فتح السين- وفسد-ضم السين- فسادا وفسدوا: ضد صلح، فهو فسيده..فسد وافسد ضد اصلحه. فاسد-فتح الدال- القوم: اساء اليهم ففسدوا عليه. الفساد اللهو واللعب اخذ المال ظلما. المفسدة جمع مفساد: مصدر الفساد وسببه.) (٢٣)، ويحلل كاتب معاصر ما أورده علماء اللغة العربية، بان للأشياء وظائف تؤديها ومهام تقوم بها وادوار متوقعة منها وهذا هو صلاحها، فعند وجود خلل او نقص في اداء الشيء لهذه الوظيفة او المهمة او الدور يمكن ان نقول عنه انه فسد، وهذا الخلل ناتج من خروج الشيء نفسه عن وضعه المتعارف عليه، فهو خلل او خروج عن الاعتدال والاستقامة من داخله، اي ان لكل شيء ء مهمته المناسبة له ففساد الآلة بخرابها، والجسم بمرضه وضعفه، والثمره بفقدان طعمها، والدولة بنكوصها عن اداء مهماتها وذلك بعدم انسجام اعضاء مجتمعها، وتنافر مجاميعه، وفقدان الامن والوحدة الاجتماعية اللذين يحفظان تماسكه (٢٤)

(٢٢) ابن منظور ، لسان العرب ، دار احياء التراث العربي ، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ج٣، ط٢، ١٩٩٧، ص ٣٣٥.

(٢٣) لويس معلوف، المنجد في اللغة ، انتشارات فرحان ، طهران ، ١٩٩٦ ، ط٣٥، ص ٥٨٣.

(٢٤) همام حمودي، الفساد، بغداد، ٢٠١٠، ط١، ص ١٠-١١.

وفي اللغات الاجنبية كلمة فساد (CORRAPTION) في اللغة الانكليزية مشتقة من الفعل اللاتيني (REPUR) بمعنى الكسر اي ان شيء تم كسره، وهذه الشيء قد يكون اخلاقيا او اجتماعيا او قاعدة ادارية، والفساد كصفة للوضع الذي يتميز بالانحلال والتعفن والتلف، فيقال فساد الذوق والاخلاق وفساد الحكم. بمعنى ان الفساد في القواميس الفرنسية والانكليزية مذكور بمعاني مختلفة^(٢٥):

__ بمعنى انحطاط اخلاقي الانحراف وفقدان النزاهة والامانة وتجاهل الفضائل.

__ التحلل فيقال تحلل الاجسام والمواد العضوية الاخرى.

__ اتيان واستخدام ممارسات فاسدة خاصة الرشوة او الغش والتأثير بهما.

يتضح مما تقدم ان معنى كلمة فساد في اللغة العربية واسع وشامل، إذ يستخدم لوصف الوضع العام غير الصالح والسلوك المنحرف وغير المقبول والمستهجن من طرف الجميع، وفي اللغات الاجنبية لا تشير الكلمة الا الى معنى ضيق اي قبول الرشوة وتلقيها ودفعها او استخدام وسائل متعارضة مع القانون للقيام بسلك مشروع او غير مشروع.

ب- تعريف الفساد في اطار المؤسسات و المنظمات الدولية: على الرغم من ان الفساد ظاهرة قديمة الا انها لم تكن موضع اهتمام من جانب مؤسسات النظام الدولي، او ان هذه المؤسسات سعت في الماضي الا تحليلها وتشخيصها والعمل على تفصي اسبابها وبحث سبل علاجها، فقد ضل المجتمع الدولي ولفترة طويلة يعتبر ان كل ما يتعلق بنظام الحكم وظاهرة الفساد في المقدمة منها، بالطبع، شان داخلي بحت لا يجوز للدول الاخرى او للمؤسسات ان تقترب منه او تحاول اقحام نفسها فيه، واذا كانت الامور تبدو الان وكأنها قد تغيرت جذريا بعد ان اصبحت ظاهرة الفساد تتصدر جدول اعمال العديد من المؤسسات الدولية والحكومية، فان هذا التحول لم يحدث فجأة بين عشية وضحاها^(٢٦) فقد اسهمت عوامل كثيرة في تهيئة الظروف الملائمة لهذا التحول واهمها: ^(٢٧)

__ تعدد مجالات النشاط الانساني التي يمكن للفساد ان يستشري فيها ويتشابك.

__ تعدد الاشكال والمظاهر التي يتخذها الفساد في المجتمعات المختلفة.

^(٢٥) محمد حليم ليمان، ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر الاسباب والنتائج، ط ١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١١، ص ٦٦.

^(٢٦) حسن نافعة، دور المؤسسات الدولية ومنظمات الشفافية في مكافحة الفساد، مجلة المستقبل العربي العدد ٣١٠، ٢٠٠٤، ص ٨٥.

^(٢٧) سالم محمد عبود، ظاهرة الفساد الاداري والمالي: دراسة في اشكالية الاصلاح الاداري والتنمية، دار الدكتور للعلوم، بغداد، ٢٠٠٨، ص ٢٠.

__ اختلاف التصور لمفهوم الفساد من بيئة الى اخرى، فما تعتبره فساد في بيئة قد يكون غير ذلك في بيئة اخرى.

__ عدم وجود منهج موحد لدراسة هذه الظاهرة وبحثها، إذ توجد مداخل متعددة في ضوء اسباب الفساد.

__ اختلاف المرجعية القانونية والتشريعية والثقافية التي تعتمد لوضع معايير الفعل الفاسد من غيره .

__ يتضمن الفساد اوجها متعددة لعلاقات مترابطة ومتداخلة، منها ذو صلة بالجانب الاخلاقي او القانوني، او السياسي، او الاجتماعي، او الانثروبولوجي، ولكل منها له مبرراته ومسوغاته.

لقد كان تعريف الفساد موضع اهتمام المنظمات الدولية، ومع انها متعددة ومتنوعة في اختصاصاتها واهتماماتها الا انها لم تختلف كثيرا في تبني مفهوم متقارب للفساد، رغم عدم الاتفاق على تعريف محدد. وتعد الامم المتحدة وهي المنظمة الدولية التي انشئت بموجب ترتيبات النظام الدولي لما بعد الحرب العالمية الثانية اهم هذه المنظمات وأكثرها تأثيرا ووسعها نطاقا، فعلى الرغم من جهودها الكبيرة في مكافحة الفساد الى انها لم تضع تعريفا محدد له، ومن هذه الجهود انما وضعت في المكسيك في عام ٢٠٠٣ اتفاقية دولية لمكافحة الفساد عرفت باسم (اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد) وعلى الرغم من ان هذه الاتفاقية لا تحتوي تعريفا شاملا للفساد ولكنها تعتمد توصيفا خاصا للأعمال الجرمية التي تعتبر سلوكا فاسدا في الوقت الحاضر، تاركنا للدول الاعضاء امكانية معالجة اشكال مختلفة من الفساد قد تنشأ مستقبلا، على اساس ان مفهوم الفساد فيه من المرونة ما يجعله قابلا للتكيف بين مجتمع او اخر (٢٨) ومن اهم هذه التوصيفات: (٢٩)

-ان الفساد بما يطرحه من مشاكل ومخاطر يهدد استقرار المجتمعات وامنها.

-ان الفساد يقوض مؤسسات الديمقراطية وقيمها والقيم الاخلاقية والعدالة، ويعرض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر.

-ان للفساد صلات قائمة مع سائر اشكال الجريمة، وخصوصا الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية بما فيها غسل الاموال.

-لم يعد الفساد شأنًا محليا بل هو ظاهرة عالمية تمس كل المجتمعات والاقتصاديات.

(٢٨) داوود خير الله ، الفساد كظاهرة عالمية واليات خفضها ، في اسماعيل الشطي واخرون ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤١٥ .

(٢٩) انظر: نص اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ ، الديباجة.

اما على صعيد البنك الدولي فقد تضافرت الجهود التي بذلها على مدار العقود الماضية من السنين مع جهود جماعات دولية اخرى ومؤسسات المجتمع المدني لتحريك ملف الفساد الى دائرة الضوء كإحدى قضايا التنمية، واتخذ البنك الدولي موقفا علنيا واضحا-مستندا الى بحوث علمية مستفيضة- يرى ان الفساد يمثل عائقا امام تحقيق النمو وتخفيض اعداد الفقراء، ولهذا عرف البنك الدولي الفساد في ادبياته بانه (سوء استخدام السلطة العامة من اجل مكسب خاص)^(٣٠) وقد كان هذا التعريف بنطاقه الضيق موضع اعتراض من داخل البنك نفسه يقول (دانيال كاو فمان) وهو مدير البرامج العالمية في معهد البنك الدولي (اعتراضنا على هذا التعريف لتكيزه المفرط على الوظيفة العامة وعلى مسألة قانونية العمل، لقد حللنا الانعكاسات المترتبة على اعتبار الفساد ظاهرة ذات مجال اوسع، إذ يشارك العاملون في القطاع الخاص ايضا في المسؤولية وتعريف العديد من الاعمال غير الاخلاقية التي ينظر اليها على انها فاسده التي لا تكون بالضرورة غير قانونية)^(٣١) ومع ذلك تبقى الجهود التي تبذل من البنك الدولي لتعريف الفساد ومكافحته هي الاوسع والاكبر من بين الجهود الدولية الاخرى. ولم تكن محاولات تعريف الفساد غائبة عن ادبيات صندوق النقد الدولي الذي عرفه بانه (علاقة الايدي الطويلة المتعمدة التي تهدف الى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد او مجموعه ذات علاقة بين الاخرين)^(٣٢) وحدد الصندوق حالات الفساد، بالممارسات المرتبطة بتحويل الاموال الى غير المجالات المحددة لها، وتورط الموظفين الرسميين في عمليات تحايل جمركية وضريبية، وأساءة استخدام احتياطات العملات الصعبة من قبل هؤلاء الموظفين، واستغلال السلطة من قبل المشرفين على المصارف، اضافة الى الممارسات الفاسدة في مجال تنظيم الاستثمار الاجنبي المباشر^(٣٣)

(٣٠) سالم محمد عبود ، مصدر سبق ذكره، ص ١٨ .

(٣١) دانيال كاو فمان، الخرافات والحقائق المرتبطة بادارة الحكم والفساد، في: سليم الحص واخرون، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للإصلاح السياسي والاقتصادي في الاقطار العربية، ط، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت، ٢٠٠٦، ص ١٥٥-١٥٦ .

(٣٢) محمد صادق اسماعيل وعبد العال الديري، جرائم الفساد بين اليات مكافحة الوطنية والدولية، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٢، ص ١١ .

(٣٣) حسن علي يالقر غولي، الشفافية والمسائلة واليات مكافحة الفساد .. في، مهدي الحافظ، تعبئة الرأي العام لتعزيز حقوق الانسان والمصالحة الوطنية، المركز العراقي للتنمية والحوار الدولي، بغداد، ٢٠٠٦، ص ٥٣

وعرفت منظمة الشفافية الدولية الفساد بأنه (كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة) ولكي يكون هناك فساد-وفق المنظمة- يجب توافر عدد من الشروط: (٣٤)

__ ان يتعلق الامر بشخص يشغل منصبا عاما سواء كان هذا المنصب اداريا ام حكوميا ام تعاونيا.

__ ان يحدث عملا يخالف مقتضيات هذا المنصب وبالضرورة يخالف القانون.

__ ان يؤدي هذا الفعل من جانب المسؤول المخالف الى تحقيق مصلحة خاصة له او لصالح جهة معينه.

وبمكنا الاتفاق مع محمد السيد سعيد وايمان مرعي في تلخيصهما النتائج الاساسية للأدبيات الدولية في تعريف الفساد بالأفكارالتالية (ان للفساد تكاليفه الباهظة إذ تتدهور الاحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول التي يسود فيها، والتشكيك في فعالية القانون وفي قيم الثقة والامانة،والى تهديده للمصلحة العامة من خلال مساهمته في خلق نسق قيمي تعكسه مجموعة من العناصر العامة الفاسدة، وهو ما يؤدي الى ترخيص مجموعة من السلوكيات السلبية التي بدت ظاهرة في كافة مجتمعات العالم الثالث) (٣٥)

ب- تعريف الفساد لدى الباحثين والمختصين: تطرح عمومية ظاهرة الفساد لدى المختصين والمهتمين اشكاليات عديدة تحول دون الوصول الى تعريف محمد جامع مانع له، ولهذا اتجه البعض الى تحديد اتجاهات لتعريف الفساد، إذ يرى انور العسكري انه يمكن التمييز بين ثلاثة اتجاهات من الناحية التحليلية يركز كل منها على احد جوانب الموضوع وهي: (٣٦)

الاتجاه الاول: الفساد كانهرف عن مسؤوليات الوظيفة العامة، إذ يرى اصحاب هذا الاتجاه ان الفساد هو ذلك السلوك الذي ينحرف عن الواجبات الرسمية للدور العام، ومن امثلة ذلك الرشوة والمحاباة (اعطاء المناصب) وسوء توزيع الموارد العامة في المجتمع.

الاتجاه الثاني: الفساد كتطبيق لنموذج السوق او المشروع الاقتصادي، ويركز انصار هذا الاتجاه على تعريف الفساد على انه ادخال لمنطق السوق او المشروع الاقتصادي على الوظيفة العامة، وفي هذه

(٣٤) علي انور العسكري، الرقابة المالية على الاموال العامة في مواجهة الانشطة غير المشروعة، مكتبة بستان المعرفة، الاسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٢٩-٣٠.

(٣٥) محمد السيد سعيد وايمان مرعي، الفساد في مصر (١٩٥٢-٢٠٠٤)، في: اسماعيل الشطي واخرون، مصدر سبق ذكره، ص ٧٦٨.

(٣٦) علي انور العسكري، مصدر سبق ذكره، ص ٢٥-٢٦.

الحالة ينظر الموظف الى منصبه كمشروع اقتصادي من حقه استثماره والحصول على أكبر قدر أكثر من العائد او الدخل.

الاتجاه الثالث: الفساد كخروج عن المصلحة العامة، ويرى اصحاب هذا الاتجاه ضرورة ادخال مفهوم المصلحة العامة في التحليل، باعتبار ان السلوك الفاسد هو سلوك غير قانوني يقود الى الاضرار بالمصلحة العامة.

والى جانب هذه الاتجاهات الثلاثة، يضيف محمد حليم ليمام أتجاهين آخرين وهما: (٣٧)

الاتجاه الأخلاقي: وهو يعني النظر الى ظاهرة الفساد على انها الانحراف وفقدان النزاهة، ويكون الحكم على مدى احترام المبادئ الاخلاقية بالنظر الى وظيفة اقتسام الثروة، والعلاقات بين الحكام والمحكومين، ومصادر الحكم والقانون في ممارسة السلطة. ويعد الفعل فاسدا اذا حكم المجتمع بذلك، واذا ما احس فاعله بالذنب، والمجتمع الفاسد هو الذي تحركه المصلحة الخاصة، ولا يأبه للقيم المدنية، وعلى الصعيد السياسي، تغيب عنه معاني الولاء والتعاون السياسي، ويتم فيه اللجوء الى العنف والرشوة.

اتجاه الرأي العام: نتيجة تطور الدراسات المقارنة، برز الاهتمام بقياس رأي الجمهور ونظرتة الى شكل الفساد وحجمه واثره، وذلك انتقالا من الاعتماد على المعايير الاخلاقية والقانونية، الى الاعتماد على مقارنة جديدة تركز على الجوانب الثقافية، والثقافة السياسية، واهمية استقصاء الافراد حول القضايا والمشكلات المطروحة. الفساد اذن هو كل سلوك تنظر اليه النخبة والرأي العام كفعل فاسد، ثم يقوم اجماع على نبذه، ويتجه العمل من اجل منعه.

ووفق هذه الاتجاهات الخمسة توزعت التعاريف الكثيرة والمختلفة للفساد، ويلاحظ عليها ان هناك تباينا واضحا بين التعريفات التي قدمت في اطار المفكرين والكتاب الغربيين وتلك التي قدمها الكتاب العرب، ففي الفكر الغربي نجد تركيزا واضحا على المجال العام وضمن نطاق الفساد المالي. ومن هذه التعريفات على سبيل المثال ما قدمته المعاجم والموسوعات المختصة، فقد ورد في قاموس العلوم الاجتماعية الامريكي من ان الفساد هو(استغلال السلطة للحصول على منفعة او فائدة او

(٣٧) محمد حليم ليمام ، مصدر سبق ذكره، ص ٦٩ - ٧٣.

ريح لصالح فردا او جماعة او طبقة، عن طريق انتهاك حكم القانون، او الخروج على معايير السلوك الاخلاقي الرفيع^(٣٨)

ويعنى اوسع عرفت موسوعة العلوم الاجتماعية الفساد بأنه(استخدام النفوذ العام لتحقيق ارباح او منافع خاصة، ويشتمل ذلك بوضوح على جميع انواع رشاوى المسؤولين المحليين او الوطنيين او السياسيين، ولكنه يستبعد الرشاوى التي تحدث في ما بينهم في القطاع الخاص)^(٣٩)، وبمعنى مشابه عرف قاموس اكسفورد الفساد بأنه(الانحراف عن مبادئ الامانة في اداء الوظائف العامة، او القيام بممارسات يشوبها الفساد في مؤسسات الدولة او الادارات الحكومية، وذلك مقابل الحصول على رشوة او منافع خاصة)^(٤٠). ولم تكن التعاريف المقدمة من اعلام الفكر الغربي بعيدة في مضمونها عن ما ذهبت اليه القواميس الغربية بالمعنى الذي تقدم، فالفكر صموئيل هنتنغتون يعرف الفساد بأنه(سلوك الموظفين الحكوميين الذين ينحرفون عن القواعد العامة لخدمة اهداف خاصة)^(٤١) وليس بعيد عن ذلك يعرف المفكر هارولد لاسويل الفساد بأنه(انتهاك المصلحة المشتركة بجلب منافع شخصية عبر اساءة استخدام السلطة في نظام عام)^(٤٢)، اما عالم السياسة جوزيف ناي فقد عرف الفساد بأنه(سلوك مخالف للواجب الرسمي بسبب:

*المصلحة الشخصية، مثل العائلة او القرابة او الصداقة.

*الاستفادة المادية او استغلال المركز.

*مخالفة التعليمات لغرض ممارسة النفوذ والتأثير الشخصي)^(٤٣)

اما في الفكر العربي فيبدو ان هذا التحديد الغربي للفساد واقتصره على المجال العام وفي جانبه المالي لا يتطابق مع واقع الفساد في البلاد العربية، فعلى حد وصف عامر خياط مدير عام المنظمة العربية لمكافحة الفساد (على الصعيد العربي العام، ننظر الى ابعد من هذا، اننا ننظر الى الفساد كظاهرة

^(٣٨) نقلا عن : عبد القادر الشخلي ، دور القانون في مكافحة الفساد الاداري والمالي، في: تاج السر محبوب واخرون ، والنزاهة والشفافية والادارة العربية، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة _ الشارقة ، ٢٠٠٦، ص ٤٤٩ .

^(٣٩) سمية براهيمى وميادة بلعاش ، مساهمة المراجعة الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبي لتفعيل مبادئ حوكمة الشركات ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، العددان ٦٧ _ ٦٨ ، ٢٠١٤ ، ص ٢٢٩ .

^(٤٠) كمال امير الوصال، الفساد : دراسة في الاسباب والاثار الاقتصادية ، مجلة عالم الفكر ، العدد ٢٨ ، المجلد ٣٨ ، الكويت ، ٢٠٠٩ ، ص ٣٢٤ .

^(٤١) صموئيل هنتنغتون ، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة ، ترجمة سمية فلوعبيد ، دار الساقى ، بيروت ، ١٩٩٣ ، ص ٧٧ .

^(٤٢) نقلا عن : محمد حليم ليمام ، مصدر سبق ذكره ، ص ٧١ .

^(٤٣) نقلا عن: رباح مجيد محمد الهيتي ، ثقافة الفساد الاداري بالعراق ، دار الجوادين، بيروت، ٢٠١٢ ، ص ١٦

مجتمعية متعددة الابعاد لها تداعيات خطيرة، تهدد سلامة وامن المجتمع العربي، ومن هذا المنطلق، فإن حصر مسألة الفساد بالشأن العام وبالذات ضمن نطاق الفساد المالي لا يلي تطلعات مجتمعاتنا العربية، كما لا يفي بمتطلبات النزاهة والحكم الصالح^(٤٤) ووفق هذا الاعتراض على الاتجاه العام لتعريف الفساد في الفكر الغربي، قدمت الدراسات والبحوث العربية تعريفات أكثر سعة وشمولية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر تعريف عامر خياط نفسه للفساد بانه(كل ما يتصل بالاكتساب غير المشروع_ اي من دون وجه حق_ ما ينتج عنه، لعنصري القوة في المجتمع، السلطة السياسية والثروة، في جميع قطاعات المجتمع)^(٤٥)، وبتحديد أكبر يعرف كمال امين الوصال الفساد بانه(استغلال السلطة (عامة او خاصة) او استخدامها على نحو يتعارض مع القواعد التي تحكم ممارستها لتحقيق منافع او مزايا خاصة)^(٤٦) ويتميز هذا التعريف بانه يحدد الفساد على انه لا يقتصر على استغلال السلطة العامة بل يتضمن أيضا استغلال السلطة الخاصة.

ويقدم علي انور العسكري تعريفا للفساد نعتقد انه أكثر شمولاً واوسع نطاقاً، فهو عنده(كل نشاط يؤدي ال كسب خاص، ماديا كان او معنويا، اقتطفه شخص طبيعي او معنوي، عام او خاص، وقع منافيا للقوانين والاعراف السائدة في بلد ما، وترتب عليه اهدار للمال العام او الخاص او تبيد للثروة القومية)^(٤٧)

ان هذا التعدد والتنوع في مضامين ودلالات التعاريف المقدمة لظاهرة الفساد، وبالتالي تعذر الاتفاق على تعريف واحد يأخذ به الجميع على اختلاف مدارسهم ومشاربهم الفكرية، هو دليل واضح على خطورة هذه الظاهرة وقدرتها على اختراق مختلف المنظومات المجتمعية، والاصطباغ بالونها المختلفة، مما يتعذر معها الوقوف على تعريف محدد لها.

٢-انواع الفساد: اتضح مما تقدم حجم الصعوبات التي تعترض محاولات تحديد ظاهرة الفساد، ومنها تعدد اتجاهاتها واختلاف المعايير المحددة لنشاطها، وقد انتج ذلك عدم امكانية حصر الفساد في نوع واحد او شكل واحد، ولهذا اختلفت الآراء بصدد ذلك، ويمكن ان نشير الى اهم التصنيفات للفساد:

(٤٤) عامر خياط ، مفهوم الفساد، في: سليم الحص واخرون ، مصدر سبق ذكره ، ٤٩ .

(٤٥) المصدر نفسه، ص ٥٠ .

(٤٦) كمال امين والوصال ، مصدر سبق ذكره، ص ٣٢٦

(٤٧) علي انور العسكري، مصدر سبق ذكره، ص ٣٣

أ- من إذ الحجم، يصنف الفساد الى: ^(٤٨) -الفساد الكبير، ويحصل على المستويين السياسي والبيروقراطي، وهو مرتبط بالصفقات الكبرى في عالم المقاولات وتجارة السلاح. ويعرف ايضا بالفساد الشامل الذي يتضمن في قيام القادة السياسيين وكبار المسؤولين بتخصيص الاموال العامة لأغراضهم الخاصة واختلاس الاموال وتلقي الرشاوى، وهذا النوع من الفساد يمكن ان يزداد عندما تنهار رقابة الحكومة او تنسحب.

-الفساد الصغير، يتمثل هذا النوع في الرشاوى الصغيرة وبعض المسؤولين الحكوميين من ذوي الرتب المحدودة نتيجة القيام بتسهيلات غير مشروعة.

والفرق بين الفساد الصغير والفساد الكبير هو ان الفساد الصغير يتعلق بإتمام اجراءات روتينية، بينما يتعلق الفساد الكبير بالتأثير في اتخاذ قرارات مثل: انشاء المشروعات الاقتصادية وعقد الصفقات الكبيرة في مختلف المجالات.

ب- من إذ الكيفية التي يمارس بها، يصنف الفساد الى: ^(٤٩)

-الفساد المادي، وهو يتضمن في ثناياه استلام اموال مثل الرشوة والاختلاس والتربح، وما شابه.
-الفساد غير المادي، ويتضمن في ثناياه الوساطة والمحابة والحسوبية وسوء استخدام السلطة، وما شابه.

ج- من إذ الخطورة، يصنف الفساد الى: ^(٥٠)

-الفساد العرضي، وهو الفساد البسيط غير المعقد وغالبا ما ينتشر عند صغار الموظفين والاداريين، وربما يكون الفساد شخصي غير منظم او مرتبط بأجندات اخرى، ومن اهم اشكاله الرشوة الخفية، الاختلاس المحدود، سرقة ممتلكات الدائرة او المؤسسة، او استعمال الممتلكات العائدة للمؤسسة بشكل شخصي.

-الفساد المنظم، هذا النوع من الفساد منظم، ويمارس ادارة الفساد، وقد يكون مرتبطا بأجندات خارجية، وغالبا ما يكون هذا النوع من الفساد ذا نطاق واسع من الاشخاص المتورطين، كما يشغل هذا النوع من الفساد المدراء وكبار الموظفين والمسؤولين المتنفذين من اصحاب القرار.

د- من إذ المجال، يصنف الفساد الى: ^(٥١)

^(٤٨) سمية براهيمى ومياده بلعاش، مصدر سبق ذكره، ص ٢٣٠-٢٣١

^(٤٩) علي انور العسكري، مصدر سبق ذكره، ص ٥٠.

^(٥٠) رباح مجيد محمد الهيتي مصدر سبق ذكره، ص ١٨.

-فساد اجتماعي، ويتعلق بمجمل الانحرافات الاخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته، ويشمل فضائح كبار المسؤولين الاخلاقية، شبكات الرقيق، مافيات استغلال الاطفال للأعمال غير الاخلاقية. ويمكن ان يتضمن ايضا القيام بأعمال مخلة بالحياة في اماكن العمل او ان يجمع بين الوظيفة واعمال اخرى خارجية دون اذن دائرته، او ان يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له عل حساب المصلحة العامة...الخ.

-فساد اداري، ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الادارية والوظيفية او التنظيمية، وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام اثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية. ويشمل الرشوة، المحاباة، المحسوبية، الاحتيال.

-فساد اقتصادي، ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والاحكام المالية التي تنظم سير العمل الاداري والمالي في الدولة ومؤسساتها. ويمكن ملاحظة مظاهر هذا النوع من الفساد في: الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الاراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية. كما يشمل صفقات الاسلحة وانتشار الجريمة المنظمة(مخدرات، غسيل عملة) تهربات ضريبية وجمركية، صفقات دولية وصفقات مساعدات انسانية خارجة عن اهدافها.

-فساد سياسي، ويتعلق بمجمل الانحرافات ومخالفات القواعد والاحكام التي تنظم عمل النسق السياسي في الدولة. ويشمل فساد الزعماء، فساد التشريع والتنفيذ والقضاء، فساد الاحزاب السياسية وقضايا التمويل.

ه- من إذ نظرة المجتمع، يصنف الفساد الى: (٥٢)

-الفساد الابيض، وهذا الفساد غالبا ما يكون شخصيا وخصوصا، ويمكن ان يتسامح الناس مع مرتكبه.
-الفساد الاسود، وهذا النوع غالبا ما يلقي المعارضة والاستنكار، ولا توجد حدود للتسامح والقبول، وغالبا ما يكون مرتبطا بمصالح متعددة، ويمارسه كبار الموظفين.

-الفساد الرمادي، وهذا النوع لا يوجد اتفاق على انه فساد فعلا، او تصرف غير عادي، وغالبا ما يكون في حدود ضيقة بين الجمهور والموظفين، ولا يرتبط بأجندة او مصالح خارجية.

د- من ناحية الانتشار، يصنف الفساد الى: (٥٣)

(٥١) سالم محمد عبود، مصدر سبق ذكره، ص ٤٩-٥٠.

(٥٢) رباح مجيد محمد الهيبي، مصدر سبق ذكره ص ١٩، وينظر أيضا: محمد حليم ليمان، مصدر سبق ذكره، ص ٧٢-٧٣

(٥٣) محمد صادق اسماعيل وعبد العال الديري، مصدر سبق ذكره، ص ١٤.

-فساد دولي، وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعا عالميا يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها (بالعولمة)، يفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة نظام الاقتصاد الحر. ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي او قيادته لتمير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينها، لهذا يكون هذا الفساد أخطبوطا يلف كيانات واقتصادات على مدى واسع، ويعتبر الاخطر نوعا.

-فساد محلي، وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد، في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة، ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود(مع شركات او كيانات كبرى او عالمية) ان ما تقدم هي نماذج او عينات على سبيل المثال لا الحصر، من عدد اكبر من دراسات وابحاث قدمت تصنيفات متعددة، وهي بتقديرنا تقترب من بعضها كثيرا في المعنى او الاطر العامة وتختلف من إذ العنوان و الصياغة.

ثالثا- العراق الحكم الصالح والفساد النعايش الثمر: بعد عقود طويلة من الحكم الفاسد الزاخر بأنواع الاستبداد والظلم والقهر تطلع الشعب العراقي للانتقال الى الحكم الصالح، وكانت اهم واقوى دعائم هذا التطلع هو الديمقراطية التي اختارها الشعب العراقي عنوانا لنظامه السياسي الجديد، وثبتها في دستور دائم وضعه في عام ٢٠٠٥، واكدها في ممارسات انتخابية متعددة. كما ان التجارب التاريخية قدمت الدليل الواضح ان الديمقراطية بوسعها ان تبني مجتمعا صالحا، فهي تحتزن قيم واليات كفيلة بأجراء عملية الانتقال والتحول من المجتمع الفاسد المنحرف الى المجتمع الصالح الملتزم. بيد ان التجربة العملية وما افرزته من مظاهر سلبية دفعت الكثير من المهتمين والدارسين الى اعادة طرح التساؤل حول قدرة الديمقراطية للوصول الى المجتمعات الصالحة، وتضمنت الاجابات الكثيرة حول هذه التساؤلات تباينا واضحا بين من صب جم غضبه على الديمقراطية وحملها مسؤولية انتشار الفساد، واعاد من جديد طرح المبررات التي كان يطلقها اعداء الديمقراطية بعدم ملائمتها قيما واليات لطبيعة مجتمعاتنا، وبين من اجاب ان الحل لا يكمن في الديمقراطية وانما في خلل التعاطي معها على مستوى الاليات وايضا على مستوى الوعي والقبول الاجتماعي بها. وعلى اساس ما تقدم سنحاول هنا ان نقدم قراءة فكرية للمعادلة الخاطئة التي يجري اقرارها وتثبيتها في العراق والقائلة: ان المزيد من الديمقراطية يعني المزيد من الفساد ، وبالتالي الابتعاد عن الحكم الصالح.

١-العراق: الديمقراطية ومحنة الفساد: ان الاتجاه العام بين الباحثين يميل الى اعتبار معدلات الفساد اقل في الدول التي تمتاز بمجتمعاتها بكونها : (٥٤) مجتمعات ديمقراطية مقارنة بالمجتمعات الدكتاتورية او الشمولية ، فالديمقراطية تختزن اليات لمكافحة الفساد ومنها :

أ- وجود الاحزاب السياسية التي تمارس دورا رقابيا على المسؤولين وكبار موظفي الدولة المنتمين لها،ومن جهة ثانية ان التنافس السياسي بين الاحزاب السياسية يفرز الحافز لديها للكشف عن حالات الفساد خصوصا اذا ما تورط فيها اعضاء من المعسكر المضاد.

- الحرية التي تتمتع بها وسائل الاعلام، والسماح لها بالوصول والحصول على المعلومات يجعل منها وسائل فعالة لملاحقة المفسدين والكشف عن حالات استغلال السلطة السياسية .

- وجود منظمات المجتمع المدني التي تؤدي دورا واضحا في متابعة المفسدين والضغط عليهم .

ب_مجتمعات ذات انظمة فيدرالية او لا مركزية مقابل مجتمعات ذات انظمة مركزية ، فتوزيع الصلاحيات بدل من تركيزها يساعد على تفعيل المراقبة والمتابعة المتبادلة بين الحكومة الاتحادية، وحكومات الاقاليم من جانب، ومن جانب اخر التقليل من التدخل الشامل للحكومة المركزية في جميع الانشطة الاقتصادية والتجارية والذي يعد احد مسببات الفساد.

وإذا كان اتصاف المجتمعات بإحدى هاتين الخاصيتين (الديمقراطية والفيدرالية) كفيل بوقايتها من الفساد فكيف بالعراق وقد اتصف بكليهما فهو نظام ديمقراطي و فيدرالي، بحسب المادة الاولى من دستوره الدائم؟

وهنا نحن امام مفارقة عجيبة، فالعراق وفق ما تقدم كان يفترض ان يكون دولة مفارقة للفساد، بيد ان الواقع يرسم لنا صورة واضحة معاكسة بان العراق في طليعة الدول الاكثر فسادا في العالم فلماذا حصل ذلك؟

لقد وقفت وراء ذلك مجموعة مختلفة من الاسباب والعوامل، سنحاول هنا تناول الاسباب الالهة في تقديرنا وهي الاسباب السياسية، ونعتقد ان الاسباب الاخرى على اهميتها، هي متفرعة منها.

ان اهم الاسباب السياسية للفساد في العراق هي:-

١-قادت المحاصصة الحزبية والطائفية والقومية الى استفحال ظاهرة الفساد، فاذا كانت الصفقات المتقابلة والمتبادلة الاساس في تشريع القوانين، فان حماية الفساد هو الاخر اصبح جزءا من هذه الصفقات المتبادلة، وكان المحاصصة تجاوزت حدود المناصب الحكومية الى المحاصصة في الفساد. (٥٥)

(٥٤) كمال امين الوصال مصدر سبق ذكره ، ص ٣٥٤-٣٥٥.

٢- الحكومات الضعيفة، ان الضعف هو السمة الغالبة لنمط الحكومات التي تشكلت في العراق بعد عام ٢٠٠٣، ومرد ذلك الضعف يكمن في: (٥٦)

أ- الظروف التي احاطت عمل هذه الحكومات من جهة، ومن جهة اخرى طبيعة تشكيلها الذي استند على ما عرف بمبدأ التوافق السياسي.

ب- غياب او افتقادها لمبدأ الشفافية والذي يعني تدفق المعلومات المتعلقة بالحكم من مصادرها وبصورة مستمرة، وعلانية تداولها عبر وسائل الاعلام مما يسمح بمراقبة اداء الحكومة، ومن جهة ثانية شفافية القوانين والتي تعني وضوحها وبساطة صياغتها، ومن جهة ثالثة عدم تعقيد الاجراءات التنفيذية والنزاهة في تنفيذها.

ج- غياب او انعدام النظم الموضوعية في التعيينات والوظائف فهي لا تستند الى مبدأ الجدارة والكفاءة وانما الى المحاباة والمجاملات، اذ يميل المسؤولون الحكوميون لتفعيل اقرارهم واصدقائهم في تولي الوظائف ((عندما يكون الفساد مستشرياً تصبح المناصب الحكومية ثمينة ان هناك سوقاً نشطة للمناصب والوظائف تدر رشوي كبيرة على اصحابها))

٣- قصور الرقابة على انشطة الدولة، وعادة ما يتم التمييز بين نوعين من الرقابة وهما:

أ- الرقابة المالية والادارية: لقد انيطت مهمة مراقبة ومكافحة الفساد في العراق الى ثلاث جهات وهي:

- ديوان الرقابة المالية، يعد العراق اول دولة عربية تم فيها تأسيس جهاز مختص بالرقابة المالية، فبعد تشكيل الحكم الوطني شكلت دائرة باسم (دائرة مفتش الحسابات العمومية) التابعة الى (دائرة المحاسبات العمومية) واخرى تدعى (دائرة مدير مراقبة الحسابات العام) تأخذ على عاتقها مهام الرقابة اللاحقة لحسابات الدولة. وقد تم دمج الدائرتين اعلاه في دائرة واحدة سميت (دائرة المراقب والمفتش العام) وقد شرع في هذه الفترة قانون تدقيق الحسابات العامة رقم (١٧) لسنة ١٩٢٧ الذي تم بموجبه تأسيس جهاز مستقل اطلق عليه (ديوان مراقب الحسابات العام) وبقي نافذا لغاية ١٩٦٨ إذ صدر قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٤٢) لسنة ١٩٦٨، وبقي نافذا لغاية صدور قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٩٤) لسنة ١٩٨٠، وقد الغي هذا القانون لصدور قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٦) لسنة

(٥٥) عامر عبد الجبار اسماعيل، الفساد الاداري وبناء الدولة، ط ١، شركة الماراد العالمية، النجف الاشرف، ٢٠٠٧، ص ٢٧.

(٥٦) انظر: طعمة جبر لوج الفساد الاداري لماذا وكيف؟، امانة بغداد، بغداد، ٢٠٠٨، ص ٨ وما بعدها. وقارن ايضا مع: المراسي

السيد حجازي، التكاليف الاجتماعية للفساد، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦٦، ٢٠٠١، ص ٢٣

١٩٩١، واعيد انشاؤه بالأمر رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، وقد زود الجهاز باختصاصات وسلطات رقابية واسعة تمكنه من القيام بمهامه الرقابية على الوجه الاكمل، ويمثل الديوان السلطة المالية العليا، ويتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي والاداري، ويسعى للتحقق من سلامة تطبيق القوانين والانظمة والتعليمات المالية.^(٥٧) هيئة النزاهة، تأسست بموجب القانون النظامي الملحق بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم(٥٥) لسنة ٢٠٠٤، وذلك لتطبيق قوانين مكافحة الفساد ومعايير الخدمة العامة، والقيام باقتراح التشريعات الاضافية عند الضرورة، والمبادرة بتنفيذ برامج لتوعية وتثقيف الشعب العراقي من شأنها تقوية مطالبه لإيجاد قيادة نزيهة وشفافة، تكون مسؤولة وخاضعة للمحاسبة، ويشجع هذا التشريع نظام الحكم النزبه والشفاف عن طريق الزام القادة العراقيين بأثبات التزامهم بالسلوك الاخلاقي في تأدية الخدمة العامة، والتزامهم بالكشف عن مصالحهم المالية الشخصية.^(٥٨)

-مكتب المفتش العمومي، الذي انشأ بالأمر رقم(٥٧) لسنة ٢٠٠٤ والصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، وذلك لإخضاع اداء الوزارات لإجراءات المراجعة والتدقيق والتحقيق، بغية رفع مستويات المسؤولية والاشراف على اداء الوزارات، وبغية منع وقوع اعمال التبذير والغش واساءة استخدام السلطة والحيلولة دون وقوعها والتعرف عليها وعلى الاعمال المخالفة للقانون.^(٥٩)

ان هذه الجهات الرقابية وعلى الرغم من تمتعها بسلطات وصلاحيات واسعة للمراقبة والمحاسبة الا ان اجراءاته لازالت قاصرة عن التصدي للفساد بدليل بقاء موقع العراق بين الدول الاكثر فسادا حسب التقارير الدولية، ان ضعف الدور الرقابي لهذه الجهات يعود الى عوامل عديدة منها: الإشكالية التنظيمية والمرجعية القانونية لها، فهناك الى الان اشكال حول مرجعيتها او تبعيتها الى السلطة التنفيذية ام التشريعية، ومن جهة اخرى لازالت التقارير الرقابية ترسل بصورة سرية الى الرؤساء المباشرين بدلا من ارسالها بصورة علنية الى الهيئة التشريعية او القضائية.

ب- الرقابة البرلمانية او التشريعية، تمارس السلطة التشريعية دورا محوريا في ترسيخ الديمقراطية ومحاربة الفساد، وتشكل نقطة الانطلاق لهذه المجالس مرحلة حاسمة للحكم على قدرتها على النجاح او

^(٥٧) للمزيد حول ديوان الرقابة المالية والاجهزة الاخرى ينظر : علي جمعة محارب ، الجهات الرقابية لمكافحة الفساد في العراق،

مجلة الرأي ، العدد الاول ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق، ٢٠١٤، ص ١٥٤

^(٥٨) للمزيد ينظر: الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (٢٠١١ - ٢٠١٤)، اعداد المجلس المشترك لمكافحة الفساد ، الامانة

العامة لمجلس الوزراء ، العراق ، د. ت ، ص ٦

^(٥٩) المصدر نفسه، ص ٧.

الفشل، وفي هذا الشأن يقول لاري ديامند، زميل معهد هوفر جامعة ستانفورد) ان سلطة المجالس التشريعية عند لحظة التأسيس الدستوري تنبئ بالدرجة العامة التي ستبلغها الديمقراطية بعد عقد من الزمن او اكثر. وباختصار فان البلدان ذات البرلمان الاقوى من البداية تصبح اكثر حرية، اما البلدان ذات البرلمانات الاضعف فتكون اقل حرية، ويبدو ان اليتين سببيتين على الاقل تعملان في هذا الصدد: فأولا، ففي غياب برلمانات قوية او غياب ضوابط وقيود اكبر على السلطة التنفيذية، يميل التنفيذيون المنتخبون الى تضخيم سلطاتهم واساءة استخدامها ، ومن ثم انخفاض جودة الديمقراطية، وثانيا، يؤدي ضعف المجالس التشريعية الى عرقلة عملية ارساء الديمقراطية، ونتيجة لهذا يجد المواطنون صعوبة في القدرة على ممارسة مساءلة من اسفل لأعلى لممثليهم المنتخبين^(١٠) ان السلطة الرقابية للبرلمان يمكنها ضمان شفافية كبيرة لأعمال الحكومة، فالمؤسسة البرلمانية تحوز على ادوات رقابية فاعله تتفاوت في درجة اثارها، فالسؤال البرلماني يمكنه توفير كافة المعلومات والبيانات والوثائق المطلوبة في اي اجراء تنفيذي في الجهاز الحكومي، وفي حالة الاشتباه في فساد ذلك الاجراء فان المؤسسة البرلمانية تقدم ادلة اخرى لتوفير الشفافية، وهي طلب المناقشة العامة لموضوع السؤال نفسه، وطلب المناقشة من شانه نقل النقاش بين نائب ووزير ليكون استجوابا من البرلمان للوزير او الحكومة برمتها، واذا ما كشف النقاش العام عن شكوك ، فان المؤسسة البرلمانية توفر أداة اكثر اثاره وهي تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في الموضوع المثار، ولجان التحقيق البرلمانية تمتلك السلطات الواسعة في الاطلاع على الوثائق واستدعاء من تراه، ويمكن لنتائجها ان تحدد مصير مسؤول او حكومة، اذا ثبت بالتحقيق تورطهم بعمليات فساد^(١١). ان هذه الادوات الرقابية المهمة قد وفرها الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ في المادة (٦١) سادسا وسابعا وثامنا، لكنها بقيت بعيدة عن التطبيق، ولم يشهد مجلس النواب بدوراته المتعاقبة سحب الثقة من وزير او حكومة، بل ايضا ان هذه الادوات المنصوص عليها دستوريا والمعروفة بكل الأنظمة البرلمانية جرى الالتفاف حتى على مسمياتها، فبدل السؤال وهو اخف الإجراءات الرقابية استخدم النظام الداخلي لمجلس النواب مصطلح الاستضافة، وفي الحالات النادرة جدا التي(استضاف) فيها مجلس النواب شخصيات سياسية تشوب حولها تهم بالفساد، كانت وقائعها

(١٠) ينظر لاري ديامون، الحكومة الديمقراطية واداء الديمقراطية، مركز المشروعات الدولية الخاصة قضايا الاصلاح الاقتصادي،

واشنطن دي سي، ٢٠٠٥، ص ٢٠٢. Street NW

(١١) اسماعيل الشطي، الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٣١٠ ،

تجري بطريقة اعلامية، ولم تؤد اي منها على نتائج ملموسة، والسبب في هذا كما يقول وزير التخطيط السابق وعضو مجلس النواب الحالي مهدي الحافظ(الموضوع سياسي اكثر من كونه عجز عن ايجاد اليات، لدينا في العراق مشكلة هي ان المؤسسات التي انشأت اصبحت محكومة بما يسمى بالتوازن الطائفي، وهذا التوازن هو مصدر الشلل لكل هذه الاليات، لذا فمن يتوقع ان بإمكان مجلس النواب ادانة شخص ما(وزير او حزب او جهة) فهو مخطئ، لسبب بسيط هو ان الكتل البرلمانية التي تدخل في تقاعد مع الكتل الاخرى في توازن حكومي هذه الكتل تعتبر ان الاخذ بهذا المبدأ يشكل اختلالا بالعلاقة التعاقدية، وقد حدث خلال الدورات السابقة، اذ لم يتمكن احد برفع اصبعه بوجه هذا الوزير او ذلك، فكلما طرحت قضية فساد ضد وزير او مسؤول يقال ان هذه قضية سياسية، وبالتالي يجب على الكتلة الذي يمثلها الوزير الوقوف بقوة ضد من يدعو لذلك^(٦٢) ان انعدام إجراءات الرقابة البرلمانية ادى الى تفاقم مشكلة الفساد في العراق..

٤- ضعف السلطة القضائية، اثار البنك الدولي قضية مهمة وهي ان من رواء انتشار الفساد مجموعة من العوامل ومنها السلطة القضائية، فهي تملك سلطة الارغام على تنفيذ الاحكام القضائية، ولهذا السلطة استقلالية تجعلها متمكنة من ان تكون الفيصل في الحكم على إجراءات السلطات الاخرى، وما يعطي للقضاء قدرة وسلطة هي النزاهة والاستقلالية، والخلل اذا ما اصاب هذه السلطة سمح للفساد ان يشق طريقه ويتسع في مساحته، إذ يمكن لحالات فساد فردية او هامشية ذات مساحة ضئيلة ان تأخذ مداها وتبلغ مستوياتها وتترسخ في جسد الدولة في ضل انعدام وجود السلطة الرادعة.^(٦٣) وفي العراق وعلى الرغم من النص الصريح للدستور العراقي الدائم في عام ٢٠٠٥ في فصله الثالث المادة(٨٧) على ان (السلطة القضائية مستقلة وتتولاها المحاكم على اختلاف درجاتها وتصدر احكامها وفقا للقانون) وتأکید المادة(٨٨) (القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأي سلطة التدخل في القضاء او في شؤون العدالة) الا ان ذلك لم يكن كافيا لان يصبح القضاء في العراق قويا في مواجهة الفساد، وذلك للأسباب التالية: أ- وجود فجوة كبيرة بين العقوبات المنصوص عليها قانونا والجزاءات والعقوبات الفعالة، وقد ادى ذلك الى انخفاض عدد الافراد

(٦٢) مهدي الحافظ ، تعبئة الرأي العام لتعزيز حقوق الانسان والمصالحة الوطنية ، مصدر سبق ذكره .، ص ٧٢.

(٦٣) طارق عبد الرسول تقي ، استقلالية القضاء ومكافحة الفساد الاداري والمالي ، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات ،

الذين يعاقبون بتهمة الفساد على الرغم من تفشي ظاهرة الفساد.^(٦٤) ب- وجود مواد قانونية تمثل حماية وحصانة للفسادين فعلى سبيل المثال ادى وجود المادة(١٣٦/ب) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ (صوت مجلس النواب على الغائها اخيرا) والتي تنص على (لا يجوز احالة المتهم على المحاكمة في جريمة ارتكبت اثناء تأدية وظيفته او بسببها الا بأذن من الوزير التابع له مع مراعات ما تنص عليه القوانين الاخرى) الى توفير الحماية القانونية للكثير من المتهمين بالفساد، اذ حتى مع توفر الادلة وكفايتها من قبل المحكمة المختصة لا يجوز لقاضي التحقيق احالة المتهم الى المحكمة الا بموافقة الوزير التابع له، وبالتالي لا قيمة او اثر قانوني لهذه الدعوة الجنائية.^(٦٥) ج- وجود تشريعات كثيرة تنطوي على عيوب الصياغة القانونية الشكلية والموضوعية، كالتناقض والغموض والنقص والتعارض بين نظام (لائحة - مرسوم) وقانون، فضلا عن اختلاف التفسيرات القضائية والفقهية لأحكام القانون، كل ذلك يجعل الحياة القانونية مشوبة بالخلل، فكيف يمكن ان يؤدي القانون دوره في مكافحة الفساد الاداري والمالي في ظل هذا الاضطراب التشريعي؟ كما ان غموض النصوص القانونية وعدم كفايتها يساهمان في ان يسرح الفاسد ويمرح دون حسيب او رقيب، فالفساد حين ما يواجه بواقعه سواء من الصحافة او شخص ما فانه يطالب بالدليل او الاثبات، وعلى الرغم من ان ثراءه الفاحش يبنى بفساده، الا ان الفاسد من الذكاء والخبث ياذ لا يترك ورائه دليلا ماديا قانونيا يدينه.^(٦٦)

د- التأخير في اجراءات التحقيق او المحاكمة، من المؤكد ان البطء في اجراءات التحقيق او المحاكمة قد تدفع الى التسبب والاستهتار من العاملين المنحرفين لعجز القانون عن مواجهتهم بالسرعة الواجبة، اضافة الى ذلك ان الفساد اشبه بالمرض المعدي الذي يحتاج سرعة التصدي له ومقاومته والا انتشر في الجسد الاداري بفعل مضاعفاته، وهنا لا تجدي معه الاجراءات الوقائية، بل يحتاج الامر حينئذ الى بتر العضو المصاب من الجسد الاداري كله. لذا يكون التأخير في اتخاذ الاجراءات اللازمة نحو التحقيق او المحاكمة عائقا امام تفعيل نتائج الرقابة التي تجريها اجهزة الرقابة في الدولة.^(٦٧)

(٦٤) قارن مع : المرسي السيد حجازي ، مصدر سبق ذكره، ص ٢٤ .

(٦٥) انظر : قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١

(٦٦) عبد القادر الشخلي مصدر سبق ذكره ، ص ٣٥٥ .

(٦٧) علي انور العسكري مصدر سبق ذكره ، ص ٣١٥ .

٥- الاسباب المتعلقة بالقادة السياسيين، ويشمل ذلك المشتغلين بالسياسة سواء كانوا مسؤولين تنفيذيين او تشريعيين او قادة احزاب او زعماء متنفذين... ويمكن ان نشير هنا الى بعض الجوانب التي سجلت على سلوكهم الوظيفي والشخصي وادت الى تفاقم مشكلة الفساد:

أ- لعل من اهم العوامل او الاسباب، ان لم يكن اهمها تأثيرا في الفساد بشكل عام، هو مدى ما تتمتع به النخب والقيادات السياسية من نزاهة، وكذلك رؤيتها لظاهرة الفساد، فعندما لا يقدم السياسيون المثال الجيد_ اما لانهم انفسهم متورطون في ممارسات الفساد، واما لانهم يغضون البصر عما يقوم بها حلفائهم السياسيون او اقاربهم من ممارسات للفساد_ من الصعب ان نتوقع قيام موظفي الحكومة بممارسة وظائفهم على نحو يتسم بالأمانة والنزاهة. (٦٨)

ب- يتوقع من الحكومات والسياسيين الذين يحترمون الدستور والالية الدستورية التي وصلوا من خلالها الى السلطة، ان يحصنوا القانون ويجعلونه اقوى من خلال الممارسة. ففي ذلك مصلحة لهم اولاً، ومصلحة للمواطنين الذين يديروا شؤونهم من ثم، لان تجاوز القانون يعني ان هناك اخطاء ترتكبها الفئة الحاكمة، وفي الوقت تتساهل مع الذين يفعلون ذلك من المواطنين. من الواضح ان من غير الممكن وصف حكم بالصلاح اذا كان السياسيون يضعون انفسهم فوق القانون. فهذا اسوء مظهر من مظاهر استغلال السلطة وعدم احترام السلطة، وفي (العراق)* تظهر الامور والتصرفات اليومية ذلك في العلن، وحتى على شاشات التلفزة وفي الصحف والمجلات. وقد يتسأل المواطن هل ثمة مانع يحول دون التزام السياسيين واصحاب القرار بالقوانين؟ فعليا لا يوجد مانع، بل هذا واجب. لكن من بأيديهم سلطة المحاسبة لم يجاسبو الذين خرقتوا القانون. وهذا يعتبر مؤشرا واضحا للفساد. (٦٩)

ج- لقد اوضحت الدراسات الاثر السلبي الذي يحدثه الفساد في ما يتعلق بتوزيع الثروة والدخل من خلال استغلال اصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع وفي النظام السياسي، مما يتيح لهم الاستئثار بالجانب الاكبر من المنافع الاقتصادية التي يقدمها النظام، بالإضافة الى قدرتهم على مراكمة الاصول بصفة مستمرة مما يؤدي الى توسيع الفجوة بين هذه النخبة وبقية افراد المجتمع. (٧٠)

(٦٨) قارن مع: كمال امين الوصال، مصدر سبق ذكره، ص ٣٥٥.

* في النص الاصيلي (لبنان) ولكن التشابه بين البلدين استخدمنا العراق بدلا عنه

(٦٩) نادين الفرنجي، مصدر سبق ذكره، ص ١٩٦.

(٧٠) جورج العبد، العوامل والاثار في النمو الاقتصادي والتنمية، في: اسماعيل الشطي واخرون، مصدر سبق ذكره، ص ٢٢٥.

٦-الاسباب المرتبطة بعمل الاحزاب السياسية، وفي مقدمة ذلك غياب قانون ينظم عمل الاحزاب السياسية، وقد كان هذا الغياب من العوامل التي ساعدت على انتشار الفساد، إذ ان من اهم مرتكزات اي قانون للأحزاب هو تحديد المصادر المالية لتمويل أنشطة الاحزاب، خصوصاً في اوقات ومواسم الانتخابات، ففي جميع الحالات تظل مصادر تمويل الحملات الانتخابية امراً مجهولاً وغامضاً، ولا تعلن الاحزاب عن الميزانيات والمصادر والصراف. ويفسح هذا السلوك السياسي الباب واسعا امام فساد الانتخابات وشراء الاصوات. ويلاحظ ان قوانين الانتخابات المتعددة لم تهتم ايجابياً بمسألة التمويل، فهي تكتفي بمنع ما سمي (الاساليب الفاسدة) من دون ان تقترح الاساليب غير الفاسدة لتمويل الانتخابات ودور الدولة في التمويل. ففي كل الانتخابات التي جرت في العراق تصرف الاحزاب السياسية اموال طائلة على حملاتها الانتخابية، على الرغم من انه لا توجد اشتراكات منظمة لدى الاحزاب ولا ممتلكات او استثمارات معلنة، مما يعد خطراً كبيراً في نزاهة اي انتخابات، وهو ما يحتاج الى معالجة، والمعالجة هو في تشريع قانون ينظم عمل الاحزاب السياسية، وهو ما لم يحدث حتى الان.^(٧١)

والى جانب الفساد المرتبط بالانتخابات وتمويلها، فان غياب هذا القانون ساعد على انتشار الفساد من زاويتين:

أ-استغلال كبار موظفي الدولة لمناصبهم الحكومية او الرسمية لتمويل احزابهم.

ب-الاموال التي يقدمها تجار او مستثمرون تحت عنوان (التبرعات) لتمويل أنشطة الاحزاب مقابل الحصول على تسهيلات او تفضيلات في المشاريع الاستثمارية الكبرى التي تطرحها الدولة على حساب الكفاءة والمصلحة العامة.

٧-الاسباب المرتبطة بالإنفاق العسكري، نتيجة للظروف الامنية التي يمر بها العراق، وما خلفته من تحديات جديدة للأمن الوطني، كان هناك توسع كبير في انشاء المؤسسات والاجهزة الامنية، وهو ما قاد الى تضخم كبير في حجم الأنفاق المالي عليه ولاسيما في صفقات تزويدها بالأسلحة. وكان ذلك الانفاق الكبير مدخلاً مهماً لتفشي الفساد، فقد كشفت الدراسات عن وجود علاقة موجبة دالة وثابتة بين مؤشرات الفساد وارتفاع مستوى الانفاق العسكري، نظراً لما يتضمنه هذا الأنفاق من عناصر يصعب على هيئات المراقبة او المجالس التشريعية الحكم على مصداقيتها، وما يوفره من فرص

(٧١) حيدر ابراهيم علي، النزاهة في الانتخابات البرلمانية: حالة السودان، في احمد الدين واخرون، النزاهة في الانتخابات البرلمانية مقوماتها وياتها في الاقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت، ٢٠٠٨، ص ٤٢٩-٤٣٠.

كبيرة للرشوة من خلال ادعاء السلطات ضرورة السرية في شراء الاسلحة والاجهزة والمعدات وهو ما ادى الى انخفاض درجة الشفافية في الحصول على المعلومات الخاصة بمهذ الصفقات، إذ لا تنشر مثل هذه العقود في المجالس التشريعية او من خلال وسائل الاعلام.^(٧٢)

٨- الاسباب المرتبطة بالمواطن وعلاقته بالدولة والنظام الاداري، هناك سلوكيات تصدر من المواطن تفاقم من مشكلة الفساد اهمها:^(٧٣)

أ- ان ولاء المواطنين للدولة هو في مستوى اقل من ولائهم للمرجعيات الاخرى كالأسرة والقبيلة، مع ان المفروض ان الخدمة المدنية الحديثة تتطلب اساسا ولاء المواطنين وثقتهم في الادارة العامة ، لأنها تحقق مصالحهم، وهذا الولاء يقوم على اساس انجاح خطط الادارة العامة، مما يحقق بالتالي مصالح جميع المواطنين.

ب- تعود المواطنين على قيم اجتماعية معينة كاستخدام الوسطة حتى في الامور السهلة، والتنشئة الاسرية التي تعود الفرد على اهمية تحقيق اهدافه بغض النظر عن المصلحة العامة، اضافة الى التقليد الاعمى للمواطنين المخالفين، باعتقاد ان مخالفة القانون تحقق الاهداف بشكل اسرع، خاصة وان مخالفة القانون من بعض المواطنين لا تعرضهم لأي مساءلة، مما يؤدي الى عدم تعميق مفهوم الخدمة المدنية في واقع ممارسات المواطن اليومية.

رابعاً: العراق ومحاربة الفساد: ان الفساد كالمريض الذي يصيب الجسد لا يقتصر ضرره واثره على الجزء المصاب فقط، بل يمتد ليؤثر على وظائف سائر الجسد، وهذا هو حال الدولة التي يصيب احد اجزئها او دوائرها الفساد، فسرعان ما يمتد من جهاز الى اخر ومن دائرة الى اخرى، وهكذا يصبح بمرور الوقت اسلوب حياة وعنوان عمل، وهنا مكنم الخطورة، ولهذا لا بد من سرعة في مكافحته والا استقر وتحكم. ولذلك لبلوغ الحكم الصالح لا بد من محاربة الفساد، إذ لا حكم صالح مع وجود الفساد بأشكاله المتعددة، كما ان تعزيز الحكم الصالح مرتبط على نحو وثيق بمحاربة الفساد، ونعتقد ان محاربة الفساد يتطلب منظومة ذات ابعاد متعددة ومنها:

١ الابعاد السياسية، ان معالجة الفساد ومكافحته يعتمد اولا وقبل كل شيء على ايمان وجدية القيادة السياسية في ذلك، فكثيرة هي المبادرات والاجراءات التي وضعت من قبل القيادات السياسية ولكنها

^(٧٢) قارن مع: المرسي السيد حجازي ، مصدر سبق ذكره، ص ٢٢ .

^(٧٣) ابتسام عبد الرحمن حلواني ، كيف نحصن موظفينا ضد الفساد الاداري، في تاج السر محجوب علي ، مصدر سبق ذكره، ص

لم تحقق النجاح المرجو، والاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للأعوام (٢٠١٠-٢٠١٤) مثال على ذلك، وكذلك الحال مع الأجهزة والهيئات والمؤسسات التي وضعت لمكافحة الفساد، ان الامر لا يقتصر على وضع خطط وبرامج واستحداث اجهزة ومؤسسات، فكم من برامج واستراتيجيات وضعت لمكافحة الفساد، الا انها بقيت مركونة على الرفوف، اما لعدم توفر الإرادة الحقيقية، واما لعدم جديتها في محاربة الفساد، وربما حتى لعدم نزاهة القيادات السياسية، وربما بسببها جميعا، ان الجهود الحقيقية تتضمن القيام بإصلاحات سياسية كتعزيز الديمقراطية العددية كبديل عن التوافق، وتشريع قانون الاحزاب السياسية، وقانون للانتخابات صحيح وسليم، واعتماد الشفافية في العمل السياسي، والتخلي عن المحاباة والمجاملات في اسناد الوظائف الحكومية.

٢ الابعاد القانونية، وتمثل في تعزيز دور القضاء وضمان استقلالته، فالقضاء يؤدي دورا محوريا في الحد من الفساد ومراقبته، وهو يشكل قوة رادعة لتعزيز القانون وفعاليته في مواجهة الفساد، وهذا ما أكدته اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في عام ٢٠٠٣ في مادتها الحادية عشر.

٣ الابعاد الادارية، وقوامها الالتزام بمبدأ الشفافية والمساءلة في العمل الاداري، ورفض مبدأ التعيين على اساس القرابة والولاء على حساب الكفاءة، واعتماد الإصلاح الاداري لخلق الادارة الحسنة، ومحاربة البيروقراطية من خلال تبسيط المعاملات الادارية، اضافة الى تحديث القوانين في كل مايتعلق في الفساد ومعاينة مرتكبيه أيا كانوا

٤ الابعاد الاعلامية، وتمثل في ضمان حرية العمل الاعلامي، وعدم التضيق على الاعلاميين الذين يأخذون عاقبتهم مهمة التصدي للفساد، والعمل على تسهيل حصولهم على المعلومات، فالأعلام اداة فعالة لمكافحة الفساد.

الخاتمة

يمثل الحكم الصالح اليوم شعارا ترفعه جميع الدول، ولاسيما تلك التي تعاني ازمتات ومشاكل بنيوية في مجتمعاتها، فهي تعلن ان هدفها الاساس والواضح هو الانتقال بمجتمعاتها من واقع التخلف والتراجع الى افاق التطور والتقدم. بيان الحكم الصالح ليس مجرد شعارات جميلة وانما هو اليات عمل وخطوات يجب ان تكون مدروسة. والدول التي يصنف حكمها على انه حكم صالح لم تبلغ ذلك بالشعارات وانما بالعمل المتواصل والذي جعل غايته الوصول الى افضل واسمى علاقة بين الفرد ونظام الحكم. فكانت الديمقراطية والتضمينية والشفافية والمساءلة هي مرتكزات اساسية لمشروع الحكم الصالح الذي صنعتته، فنححت به ومن خلاله في بناء دولة الانسان، دولة المواطنة الحقيقية، ودولة الرفاهية الحققة.

اما الدول الاخرى، فهي لم تنجح في الوصول الى الحكم الصالح، لان انظمة الحكم فيها تعاملت مع الحكم الصالح من باب خداع الجماهير وايهامها، فلم يكن الوصول اليه هدفا حقيقيا عندها بل مزيفا، ففي معنى الوصول اليه اشراك الجماهير ومشاركتها في الحكم ، فإرادة المواطنين واختيارهم هو الشرط الهم في الحكم على صلاح اي نظام، وهو ما لم تكن قيادات هذه الدول-الفاشلة- رغبة فيه او مستعدة له. عموما فشلت هذه الدول لأنها- اذا افترضنا حسن النية - لم تكن تمتلك وسائل- وربما ارادة- محاربة الضد النوعي للحكم الصالح وهو الفساد، فاصبح الاخير العنوان الابرز والاهم لنشاطاتها المختلفة، اما برامج واعلانات ومؤتمرات مكافحة الفساد، فلم تكن الا عناوين مثيرة للاستهلاك الاعلامي ليس الا، فهي لم تحرز نجاحا فيه يذكر، وبقيت الصورة الحقيقية التي تؤطر سياسة هذه الدول فساد أكثر وصلاح اقل .

وفي العراق، يبدو مستغربا وصعبا الحديث عن امكانية نجاح الخيار الديمقراطي في الوصول الى الحكم الصالح مع ارتفاع معدلات الفساد واتساع نطاقه، الامر الذي يهدد وعلى نحو جدي محاولات توصيف النظام السياسي على انه ديمقراطي ، فالديمقراطية والفساد ضدان لا يلتقيان، ومن هنا لا بد من مواجهة ومجابهة حقيقية للفساد لكي يحظى الشعب العراقي بنظام سياسي صالح يتناسب وحجم التضحيات الكبيرة والثمن الغالي الذي دفعه من اجل الوصول الى حكم الديمقراطية الصالح.

الملخص:

شغلت فكرة الحكم الصالح الفكر السياسي طويلا، فاندفع ابرز مفكريه وفلاسفته واشهر تياراته واتجاهاته للبحث عن السبل الكفيلة للوصول والاهتداء الى الحكم الصالح، فكانت جمهورية افلاطون ومدينه الفارابي الفاضلة ويوتوبيا توماس مور امثلة على ذلك.

وتتطلع دول العالم اليوم بوحى من جهود المنظمات والمؤسسات المالية والاقتصادية الدولية والمفكرين والباحثين الى وضع السبل والآليات للوصول الى الحكم الصالح، بما يتضمنه من ادوات ومؤسسات قادرة على الانتقال بالدول ولاسيما حديثة النشأة والمتخلفة من واقع التخلف والتراجع الى ميادين التطور والتقدم. ولا تبدو هذه المهمة يسيرة بالمرّة، اذ تجابه مجموعة من المعوقات والمشاكل التي تحاول الحيلولة دون الوصول الى ذلك، وتقف في مقدمتها ظاهرة الفساد الذي تختزن امكانيات بوسعها تحويل حلم الوصول الى الحكم الصالح الذي يراود الشعوب المقهورة الى كابوس. ولهذا اصبح العالم في ميادينه الفكرية والمؤسسية ميدان للصراع بين محاولات الوصول الى الحكم

الصالح وواقع الفساد المستشري في العديد من المجالات والدول ، ومن هذه الدول العراق، الذي يعاني
ازمة حقيقة على صعيد ارتفاع معدلات الفساد وطغيانها على مجمل نشاط الدولة والانسان فيه، على
الرغم من اصطباغ النظام السياسي الذي تشكل بعد العام ٢٠٠٣ بكل الوان وصور الديمقراطية التي
عرفتها الدول التي ترسخت فيها منذ قرون عديدة.

Good governance

The contrast between the ideal thought and the reality of corruption

Assistant Professor. Hameed Fadihl Hassan

The idea of good governance has taken ample space of political thought, Therefore, the most prominent thinkers, philosophers and trends of political thought has begun to search for the best ways to get to the good governance. So, the Plato's Republic, Utopia of Al-Farabi and Utopia of Thomas Moore were examples of this.

Today, the nations of the world backed by the efforts of organizations, thinkers and researchers, financial and economic institutions looks to develop the ways and mechanisms to get to the good governance, which involves tools and institutions capable to make the transition for the reality of the countries, especially newly emerging and underdeveloped from the reality of underdevelopment and retreat to the fields of development and progress. This task does not look easy, because it confronts a series of obstacles and problems that are trying to prevent access to it, and comes in the forefront the phenomenon of corruption which could convert the dream of oppressed peoples in access to good governance into a nightmare. For this, the world has become a field of conflict - intellectual and institutional conflict - between attempts of access to good governance and the reality of rampant corruption in many areas and countries, and Iraq a one from these countries, which is suffering a real crisis at the level of high rates of corruption on the overall activities of the State. Although, the Iraqi political system which was formed after 2003 was based on principles of democracy.

